



مُؤَسَّسَةُ الْمُرَاصَنَاتِ وَالْمَقَائِسِ الْأُرْدُنِيَّةِ

الرقم: م. / عام / 7801
التاريخ: 25 / 10 / 1447 هـ
الموافق: 13 / 04 / 2026 م

معالي
عطوفة
سعادة

تحية طيبة وبعد،

أرجو معاليكم/عطوفتكم/سعادتكم التكرم بالعلم بأن أسلوب العمل الفني المتبع في وضع المواصفات القياسية يقتضي تعميم مشروع التصويت على الجهات ذات العلاقة، وذلك لإبداء الرأي والتصويت عليه تمهيدا لعرضه على مجلس الإدارة لاعتماده كمواصفة قياسية أو قاعدة فنية أردنية.

لذا أرجو أن أرفق لكم نسخة عن المشاريع حسب المرفق (أ) والتي أعدتها اللجنة الفنية الدائمة للإنارة رقم (٨١).

يرجى التكرم بالإيعاز لمن يلزم بعرض هذه المشاريع على المختصين لديكم وموافقاتنا بردكم عليها خلال شهر من تاريخه، وذلك باستخدام بطاقات التصويت المرفقة، علما بأن عدم الرد خلال هذه المدة يعتبر موافقة من قبلكم على المشاريع المذكورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

المدير العام بالوكالة

م. لينا موسى أبو عيطه

المرفقات : مشاريع التصويت
بطاقات التصويت
المرفق (أ)


نسخة/ مدير مديرية التقييس
نسخة/ رئيس قسم الصناعات الهندسية
نسخة/ رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات
نسخة/ أمين اللجنة الفنية م. محمد سلامة
غدير - ٢٠٢٦/٤/٨

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
المرفق (أ) – مشاريع تصويت لجنة الإنارة/٢٠٢٦

#	إسم المشروع
١	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨ الخاصة بالمصابيح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة – متطلبات السلامة. مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٦١٠٥٠ الخاصة بمحولات مصابيح التفرغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) – المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة.
٢	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ الخاصة بوحدة صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) – مواصفات السلامة.
٣	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٦٢٠٣٥ الخاصة بمصابيح التفرغ (باستثناء المصابيح الفلورية) – مواصفات السلامة.
٤	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٦٠٤٣٢ الخاصة بالمصابيح التوجهة – مواصفات السلامة، الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
٥	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٢-٦٠٤٣٢ الخاصة بالمصابيح التوجهة – مواصفات السلامة، الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
٦	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٣-٦٠٤٣٢ الخاصة بالمصابيح التوجهة – مواصفات السلامة، الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات).
٧	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٦٠٥٧٠ الخاصة بأنظمة السارات الكهربائية الزودة لوحدة الإنارة.
٨	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آييسي ٢٠٢٦/٦١٠٤٨ الخاصة بتوابع المصابيح – الكثافات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفرغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة.

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
المرفق (أ) – مشاريع تصويت لجنة الإنارة/٢٠٢٦

١٠	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٦١١٨٤/٢٠٢٦ الخاصة بحاملات المصابيح السمارية.
١١	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٦١١٩٥/٢٠٢٦ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأسين – مواصفات السلامة.
١٢	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٦١١٩٩/٢٠٢٦ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأس الفرد – مواصفات السلامة.
١٣	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٦٢٥٦٠/٢٠٢٦ الخاصة بمصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمة للإنارة العامة – مواصفات السلامة.
١٤	مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيبيسي ٦٢٧٧٦/٢٠٢٦ الخاصة بمصابيح (LED) ذات الغطاء الزوج المصممة لتكون بديلة عن مصابيح الفلورسنت الخطية – مواصفات السلامة.



DJS IEC 60968:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

مصابيح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة – متطلبات السلامة

Self-ballasted fluorescent lamps for general lighting services - Safety requirements

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم التوصل بعبه إبداء الرأي واللامتثال
على صفة التغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للترقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع استعداداً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٥/٦٠٩٦٨ الخاصة بالمصابيح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة - متطلبات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٥/٦٠٩٦٨ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨ الخاصة بالمصابيح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة - متطلبات السلامة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٥/٦٠٩٦٨ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠٠٨/٦٠٩٦٨ الخاصة بمصابيح الكبح الذاتي لخدمات الإنارة العامة - متطلبات السلامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦٠٩٦٨ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٩٦٨ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصابيح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة":


* قيد التعديل.

- الجزء ١: المصايح ذاتية التغذية لخدمات الإنارة العامة - متطلبات السلامة.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٥/٦٠٩٦٨ (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٥/٦٠٩٦٨ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

قدّمه الأردنيّة للتقييس
مصرف بيت تمّ تولى بيعه إنداء الرأي والملاحظات لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كموافقة قياسية أردنية



DJS IEC 61050:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦١٠٥٠

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

محولات مصابيح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت

(وتسمى عادة محولات النيون)

المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة

Transformers for tubular discharge lamps having a no-load output voltage exceeding 1000 V (generally called neon-transformers)

General and safety requirements

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة


مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩١/٦١٠٥٠ + التعديل ١/١٩٩٤ الخاصة بمحولات مصابيح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) - المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩١/٦١٠٥٠ + التعديل ١/١٩٩٤ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١٠٥٠ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ج) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١٠٥٠ الخاصة بمحولات مصابيح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) - المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩١/٦١٠٥٠ + التعديل ١/١٩٩٤ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠٠٨/٦١٠٥٠ الخاصة بمحولات مصابيح التفريغ الأنبوبية ذات جهد مخرج في حالة اللاحمل تزيد عن ١ كيلو فولت (وتسمى عادة محولات النيون) - المتطلبات العامة ومتطلبات الأمان والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٢٠٢٦/٦١٠٥٠ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.



DJS IEC 62031:2026

First draft

Second edition

ع ت آيسي ٢٠٢٦/٦٢٠٣١

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

وحدات صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) – مواصفات السلامة
LED modules - Safety requirements

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم قبوله إجماع الرأي والملاحة بالمشاورات مع أعضاء اللجنة
على ضوء التغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، من أجل جعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ الخاصة بوحدة صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ كمواصفة قياسية أردنية آيسو ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسو ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ الخاصة بوحدة صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الكهروتقنية ٢٠١٢/٦٢٠٣١ الخاصة بوحدة صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة - مواصفات السلامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسو ٢٠٢٦/٦٢٠٣١ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للسلطات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣١ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "وحدات صمام ثنائية باعثة للضوء للإضاءة العامة (LED) - مواصفات السلامة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣١/٢٠٢٦ (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣١/٢٠٢٦ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع اليه كمواصفة قياسية أردنية
إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣١/٢٠٢٦
مديرية التقييس والنقطة الاستعلام

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ + التعديل ٢٠١٦/١ الخاصة بمصاييح التفريغ (باستثناء المصاييح الفلورية) - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ + التعديل ٢٠١٦/١ كمواصفة قياسية أردنية آيسو ٢٠٢٦/٦٢٠٣٥ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.


وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسو ٢٠٢٦/٦٢٠٣٥ الخاصة بمصاييح التفريغ (باستثناء المصاييح الفلورية) - مواصفات السلامة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ + التعديل ٢٠١٦/١ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠١٢/٦٢٠٣٥ الخاصة بمصاييح التفريغ (باستثناء المصاييح الفلورية) - مواصفات السلامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسو ٢٠٢٦/٦٢٠٣٥ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للسلطات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٠٣٥ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "بمصاييح التفريغ (باستثناء المصاييح الفلورية) - مواصفات السلامة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ وتعديلها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٠٣٥ وتعديلها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

الملاحظات: الملاحظات والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد صنفية قياسية أردنية
تصويت لم تولد بعد ابداء الرأي والملاحظات.



DJS IEC 60432-1:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/١-٦٠٤٣٢

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تين مماثل)

المصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات

الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة

Incandescent lamps - Safety specifications

Part 1: Tungsten filament lamps for domestic and similar general lighting purposes

هذا الوثيقة مشروع تصويت تم توليها إيداع الرأي والملاحظات
فيما يتعلق بالتصديق والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمرادفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة


مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١١/٢ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١١/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-١/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية واللوائح التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-١/٢٠٢٦ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١١/٢ باستخراكم إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الكهروتقنية ٦٠٤٣٢-١/٢٠٠٧ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٦٠٤٣٢-١/٢٠٢٦ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.



DJS IEC 60432-2:2026

First draft

Third edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٢-٦٠٤٣٢

النسخة الأولى

الإصدار الثالث

مشروع تصويت

(تبنٍ مماثل)

المصابيح المتوهجة – مواصفات السلامة

الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض

الإضاءة العامة

Incandescent lamps - Safety specifications

Part 2: Tungsten halogen lamps for domestic and similar general lighting purposes

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١٢/٢ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١٢/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسو ٦٠٤٣٢-٢/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسو ٦٠٤٣٢-٢/٢٠٢٦ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢/١٩٩٩ + التعديل ٢٠٠٥/١ + التعديل ٢٠١٢/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٦٠٤٣٢-٢/٢٠٠٧ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسو ٦٠٤٣٢-٢/٢٠٢٦ حيز التنفيذ، بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢ من ثلاث أجزاء، وقد تبنت مؤسسة المواصفات والمقاييس الأجزاء الآتية كمواصفات قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصابيح المتوهجة":


- الجزء ١: مصابيح التنغستون للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
- الجزء ٢: مصابيح التنغستون الهالوجينية للاستخدامات الداخلية وما يشابهها لأغراض الإنارة العامة.
- الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات).

مع الأخذ بعين الاعتبار إمكانية تبني أجزاء أخرى من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢ في المستقبل بناءً على احتياجات الأردن.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١٩٩٩/٢ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-١٩٩٩/٢ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

عرضة للتغيير والتبديل، ولا يحول الرجوع إليه كمواد أصلية قياسية أردنية



DJS IEC 60432-3:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٣-٦٠٤٣٢

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

المصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة

الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات)

Incandescent lamps - Safety specifications

Part 3: Tungsten halogen lamps (non-vehicle)

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة


مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢٠١٢/٣ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات)، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢٠١٢/٣ كمواصفة قياسية أردنية آيسى ٦٠٤٣٢-٢٠٢٦/٣ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٤٣٢-٢٠٢٦/٣ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات)، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٤٣٢-٢٠١٢/٣ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الكهروتقنية ٦٠٤٣٢-٢٠٠٧/٣ الخاصة بالمصابيح المتوهجة - مواصفات السلامة، الجزء ٣: مصابيح التنغستون الهالوجينية (لغير المركبات)، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٤٣٢-٢٠٢٦/٣ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.



DJS IEC 60570:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦٠٥٧٠

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

أنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدات الإنارة
Electrical supply track systems for luminaires

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم تولى إعداده إبداء الرأي والملاحظات عليها من قبل أعضاء الجمعية الأردنية للمواصفات القياسية الأردنية، ولا يجوز الرجوع إليها كمواد صفة قياسية أردنية.

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٥٧٠/٦٠٥٣/٢٠٠٣ + التعديل ١/٢٠١٧ + التعديل ٢/٢٠١٩ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٥٧٠/٦٠٥٣/٢٠٠٣ + التعديل ١/٢٠١٧ + التعديل ٢/٢٠١٩ كمواصفة قياسية أردنية آيسسي ٥٧٠/٦٠٢٦/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على سحب المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٥٧٠/٦٠٢-٢-١/٢٠٠٨ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة الجزء ٢: أنظمة التزويد المختلطة القسم ١: الأصناف ١ و ٣ واعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٥٧٠/٦٠٢٦/٢٠٢٦ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٥٧٠/٦٠٥٣/٢٠٠٣ + التعديل ١/٢٠١٧ + التعديل ٢/٢٠١٩ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٥٧٠/٦٠١٠/٢٠١٠ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة والمواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٥٧٠/٦٠٢-٢-١/٢٠٠٨ الخاصة بأنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة الجزء ٢: أنظمة التزويد المختلطة القسم ١: الأصناف ١ و ٣، واللتين تصحان لاغيتان عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسسي ٥٧٠/٦٠٢٦/٢٠٢٦ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية

* قيد التعديل.


حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٥٧٠ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "أنظمة المسارات الكهربائية المزودة لوحدة الإنارة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقيسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٥٧٠/٢٠٠٣ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٠٥٧٠/٢٠٠٣ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

البنادق والبنادق والملاحظت. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كموصل قياسية أردنية



DJS IEC 61048:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦١٠٤٨

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

توايح المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من

دوائر مصابيح التفريغ

المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة

Auxiliaries for lamps - Capacitors for use in tubular fluorescent and other discharge lamp circuits

General and safety requirements

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع. سنعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٤٨/٦١٠٤٨ + التعديل ١/٢٠١٥ الخاصة بتوابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفريغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٤٨/٦١٠٤٨ + التعديل ١/٢٠١٥ كمواصفة قياسية أردنية آي سي ٤٨/٦١٠٤٨ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آي سي ٤٨/٦١٠٤٨ / ٢٠٢٦ الخاصة بتوابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفريغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٤٨/٦١٠٤٨ + التعديل ١/٢٠١٥ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٤٨/٦١٠٤٨ الخاصة بتوابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفريغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آي سي ٤٨/٦١٠٤٨ حيز التنفيذ، بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.


* قيد التعديل.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١٠٤٨ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "توابع المصابيح - المكثفات المستخدمة في دوائر المصابيح الفلورية الأنبوبية وغيرها من دوائر مصابيح التفريغ، المتطلبات العامة ومتطلبات السلامة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١٠٤٨/٢٠٠٦ وتعديلها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١٠٤٨/٢٠٠٦ وتعديلها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس
مديرية التقييس
عنوان: عمان، الأردن
تلفون: ٥٠٠٠٠٠٠
فاكس: ٥٠٠٠٠٠٠
البريد الإلكتروني: info@msc.gov.jo



DJS IEC 61184:2026

First draft

Second edition

ع ت آيسي ٢٠٢٦/٦١١٨٤

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

حاملات المصابيح المسماوية

Bayonet lampholders

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم تولى لجنة إنشاء الرأى والملاحظات عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمرادف لصفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع. من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تمت هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ + التعديل ٢٠١٩/١ + التعديل ٢٠٢٤/٢ الخاصة بحاملات المصاييح المسماوية، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ + التعديل ٢٠١٩/١ + التعديل ٢٠٢٤/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسوي ٢٠٢٦/٦١١٨٤ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١٠) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسوي ٢٠٢٦/٦١١٨٤ الخاصة بحاملات المصاييح المسماوية، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ + التعديل ٢٠١٩/١ + التعديل ٢٠٢٤/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠٠٩/٦١١٨٤ الخاصة بحاملات المصاييح المسننة، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسوي ٢٠٢٦/٦١١٨٤ حيز التنفيذ، بتاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.


تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١١٨٤ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "حاملات المصاييح المسماوية":

* قيد التعديل.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦١١٨٤ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

هذه الوثيقة مشروحة تم تولى رعايته إبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عارضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد مواصفة قياسية أردنية



DJS IEC 61195:2026

First draft

Second edition

ع ت آيسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبين مماثل)

المصابيح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات السلامة

Double-capped fluorescent lamps - Safety specifications

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم قبوله ابتداءً من تاريخ ٢٠٢٦/٦/١٩٥
عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمرادف مواصفات قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكّلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات السلامة، المتبنية عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٢٠٠٨/٦١١٩٥ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات الأمان، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسي ٢٠٢٦/٦١١٩٥ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخوّلة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.


تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١١٩٥ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصابيح الفلورية ذات الرأسين - مواصفات السلامة".

* قيد التعديل.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٥ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

هذه المواصفات القياسية الأردنية
تم تصويتها وتم قبولها ابتداءً من تاريخ الملاحظة والملاحظة لذلك فهو عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كموافقة قياسية أردنية



DJS IEC 61199:2026

First draft

Second edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦١١٩٩

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تين مماثل)

المصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد – مواصفات السلامة
Single-capped fluorescent lamps - Safety specifications

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم تولى معاه إيداء الرأي والملاحظات من قبل اللجنة الفنية الأردنية للمواصفات القياسية الأردنية على ضوء التغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليها كمواد لصفة قياسية أردنية

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعيًا لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ كمواصفة قياسية أردنية آيسو ٢٠٢٦/٦١١٩٩ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آيسو ٢٠٢٦/٦١١٩٩ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ + التعديل ٢٠١٢/١ + التعديل ٢٠١٤/٢ باستخدام إشعار المصادقة لتكون بديلة عن المواصفة القياسية الأوروبية ٢٠٠٨/٦١١٩٩ الخاصة بالمصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد - مواصفات الأمان، والتي تصبح لاغية عند دخول المواصفة القياسية الأردنية آيسو ٢٠٢٦/٦١١٩٩ حيز التنفيذ، بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.


تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦١١٩٩ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "المصابيح الفلورية ذات الرأس المفرد - مواصفات السلامة".

* قيد التعديل.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ وتعديلاتها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٩/٦١١٩٩ وتعديلاتها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

تصويت تم توليحه إبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية



DJS IEC 62560:2026

First draft

First edition

ع ت آييسي ٢٠٢٦/٦٢٥٦٠

النسخة الأولى

الإصدار الأول

مشروع تصويت

(تين مماثل)

مصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدممة بالإنارة العامة – مواصفات السلامة

Self-ballasted LED-lamps for general lighting services by voltage >50 V - Safety specifications

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكّلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع، سعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٥٦٠/١١/٢٠١١ + التعديل ١/١٥/٢٠١٥ الخاصة بمصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمة بالإنارة العامة - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٥٦٠/١١/٢٠١١ + التعديل ١/١٥/٢٠١٥ كمواصفة قياسية أردنية آي سي ٦٢٥٦٠/٢٦/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آي سي ٦٢٥٦٠/٢٦/٢٠٢٦ الخاصة بمصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمة بالإنارة العامة - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٥٦٠/١١/٢٠١١ + التعديل ١/١٥/٢٠١٥ باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٥٦٠ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "مصابيح (LED) ذاتية التغذية تزيد عن ٥٠ فولت والمستخدمة بالإنارة العامة - مواصفات السلامة".

* قيد التعديل.

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١١/٦٢٥٦٠ وتعديلها (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١١/٦٢٦٥٠ وتعديلها من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

تم تصويتها تم تولى لجنة إبداء الرأي والملاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواد أصلية فنيية أردنية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلة من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المواصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المواصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع تبعياً لجعل المواصفات القياسية الأردنية موائمة للمواصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انسياب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المواصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ١-٢/٢٠٠٥، الجزء ٢: قواعد هيكلية وصياغة المواصفات القياسية الأردنية*.

بناءً على ذلك، تم اطلاع أعضاء اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ على توجه المؤسسة لتبني النسخة الإنجليزية من مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٧٧٦/٢٠١٤ الخاصة بمصابيح (LED) ذات الغطاء المزدوج المصممة لتكون بديلة عن مصابيح الفلورسنت الخطية - مواصفات السلامة، من خلال المصادقة على مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٧٧٦/٢٠١٤ كمواصفة قياسية أردنية آي سي ٦٢٧٧٦/٢٠٢٦ بعد تعميمها ودراسة الردود الواردة من قبل الجهات المعنية كافة، وذلك استناداً إلى تعليمات رقم (١) لسنة (٢٠٢٥) تعليمات معدلة لتعليمات إصدار المواصفات القياسية والقواعد الفنية والوثائق التقييسية الأردنية الصادرة استناداً لأحكام المادة (١٠/ح) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

وقد وافق مجلس إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس في جلسته رقم الجلسة/السنة المنعقدة بتاريخ تاريخ انعقاد جلسة مجلس الإدارة على اعتماد المواصفة القياسية الأردنية آي سي ٦٢٧٧٦/٢٠٢٦ الخاصة بمصابيح (LED) ذات الغطاء المزدوج المصممة لتكون بديلة عن مصابيح الفلورسنت الخطية - مواصفات السلامة، المتبناة عن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٧٧٦/٢٠١٤ باستخدام إشعار المصادقة والتي ستدخل حيز التنفيذ بتاريخ تاريخ دخول المواصفة القياسية الأردنية حيز التنفيذ وذلك استناداً للصلاحيات المخولة له بموجب المادة (١٢) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تتضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٦٢٧٧٦ من جزء واحد، وقد تبنته مؤسسة المواصفات والمقاييس كمواصفة قياسية أردنية تحت نفس العنوان العام "مصباح (LED) ذات الغطاء المزدوج المصممة لتكون بديلة عن مصابيح الفلورسنت الخطية - مواصفات السلامة".

يمكن الحصول على المواصفات القياسية المذكورة في بند المراجع التقييسية ضمن مواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٧٧٦ (إن وجدت) والمواصفات القياسية الأردنية المماثلة لها (إن وجدت) من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

ويمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة الهيئة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٤/٦٢٧٧٦ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.

تم تصويتك تم توليها ابداء الرأي والملاحظات. لذلك فهد عرضة للتغيير والتبديل، ولا يجوز الرجوع اليه كمواصفة قياسية أردنية